

الفرائض وشرح آيات الوصية

مسألة .

يقال لها ذات الفروج .

وهي امرأة وثت ميتا له سبعة عشر دينارا فجاءت لتأخذ فرضها فإذا ستة عشر امرأة سواها قد أخذن دينارا دينارا فلم يبق لها إلا واحد .

شرح ذلك أن الميت له ثمان أخوات شقائق لهن الثلثان وأربع أخوات لأم لهن الثلث وله جدتان لهما السدس بينهما وله ثلاث زوجات لهن الربع أصل الفريضة من اثني عشر عالت إلى سبعة عشر أخذن دينارا دينارا والحمد لله فصل .

في معنى الكلالة .

وقوله تعالى وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة الآية لفظ الكلالة من الإكليل المحيط بالرأس لأن الكلالة وراثه من لا أب له ولا ولد فتكللت العصبة أي أحاطت بالميت من كلا الطرفين وأصل هذه الكلمة مصدر مثل القرابة والصحابة ألا ترى أنها لما كانت في معنى القرابة جاءت على وزنهما ثم سمى الورثة